

خلق النقود الائتمانية في المصارف الإسلامية

المشرف أ.د. أحمد سفر

الباحث زهير عبد الجبار عنتر الفهداوي

جامعة الجنان/ كلية الآداب والعلوم الإنسانية /قسم الاقتصاد الإسلامي

الملخص

إن عملية تكوين النقود هي إحدى بديهيات السياسة النقدية والنظام الاقتصادي الإسلامي. وله دور بارز في واقع الأعمال المصرفية التقليدية والإسلامية من خلال الإقراض والودائع تحت الطلب نظراً لحجم الودائع والاحتياطيات النقدية الإلزامية ، فإن ثقة الجمهور في البنوك هي العامل الأكثر أهمية الذي يؤثر على تكوين أموال الائتمان ، مما يجعل المصارف الإسلامية أقل قدرة على تكوين الأموال من البنوك التقليدية. ينقسم الاقتصاديون المسلمون حول منع تكوين الأموال ومعارضة خلق النقود. لذلك يعتقد مؤيدوها أن المصارف الإسلامية يمكن أن تخلق الأموال حتى لا تززع ثروة المجتمع ، بينما يرى الغرب ذلك بشكل مختلف.

المقدمة

مع التطور الاقتصادي الذي يبني العالم الحديث ، أصبحت الصيرفة الإسلامية مجال اهتمام العلماء ، ويرجع ذلك إلى اختلاف طبيعة الودائع والقروض والاستثمارات مقارنة بما تفعله البنوك التقليدية. لهذا السبب ، قررنا تسليط الضوء على مسألة إنشاء الأموال الائتمانية في المصارف الإسلامية ، حيث يركز هذا الموضوع على قبول البنوك ومعالجتها للودائع المصرفية.

في اقتصاد الإسلام ، إمكانيات خلق المال وفقه لذلك طرحنا السؤال مع المشكلة المباشرة: ما هو المعيار القياسي لقدرة المصارف الإسلامية على تكوين أموال البنوك؟ هل له الحق في منع خلق المال؟ وكيف هذا قانوني؟ لقد تناولنا هذا الموضوع وحاولنا تحقيق الأهداف التالية:- الوصول إلى العوامل المؤثرة في عملية تكوين النقود.

قدرة المصرف الإسلامي على تكوين الأموال وموقف الاقتصاديين الإسلاميين من عملية تكوين النقد وتكوين الرأي استجابة لهذه المشكلة ، كان علينا اللجوء إلى مصدر تحليلي ووصفي وتحليل العوامل المؤثرة الرئيسية إنشاء النقود ، وشرح الفرق بين المصرف الإسلامي والبنك التقليدي وتلوين التمويل. أما عن المنهج الوصفي ، لوصف وعرض الحالات ، لا سيما فيما يتعلق بالتعريفات والعناصر المتعلقة بالنقد .

المبحث الأول : مفهوم خلق النقود ومقوماتها :

أولاً : مفهوم خلق النقود

لقد مرت النقود بتطور كبير ، من ابتكار المقايضة والمقايضة إلى النقود ، بما في ذلك النقود الإلكترونية المستخدمة اليوم ، وفقدت قيمتها وإنشاءها أو توليدها ، وتعريف نقود الائتمان ودورها في الاقتصاد. النشاط على النحو التالي :

مفهوم خلق النقود وعلاقته بالنشاط الاقتصادي :

يلعب المال دوراً مهماً للغاية في العالم الحديث بسبب وظائفه كوسيلة للتبادل ، ومقياس للقيمة ، ومخزن للقيمة ، ووسيلة للدفع الفوري والمتأخر. بمعنى ، تحوله من النقود السابقة إلى النقود المعدنية ، وبعد ذلك

يتخذ أشكالاً جديدة مختلفة. للقيام بذلك، درسنا في هذا العنصر تعريف النقود وعملية خلقها ، ومقومات الخلق، وآلياتها، عبر ثلاثة فروع :

أ- تعريف النقود وعملية خلقها :

وفي هذا الفرع سوف ندرس ما يلي:

❖ تعريف النقود ووظائفها

• التعريف

تعرف النقود بأنها أي شيء يقبله القانون عموماً للوفاء بالالتزامات. إنه بمثابة وسيلة للتبادل ، كوحدة حساب ، كمخزن للقيمة ، كأداة لتنظيم المدفوعات. (زكي، ١٩٦٤: ٢٠) كانت تُعرف أيضاً بالوحدة القياسية التي يستخدمها الناس لقياس قيمة السلع والخدمات ، ولهذا أصبحت شائعة(احمد، ١٩٧٩، ص ١٨). يرى (صالح ٢٠٢١: ٢٠٢) (و) فوزي عطوي أن المال عنصر من عناصر الذمة المالية (فوزي: ٤٧-٤٨) ويبقى أن هذه التعريفات لا تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية ، وتكمن أهمية هذه التعريفات في أن مرجع الاقتصاديين هو أن المال كان يُنظر إليه في كل شيء على أنه السعر الذي يمكن أن يشتري به المرء ويشترى به. أو ما تباعه الدولة من العملات.

• وظائف وخصائص النقود

ولها العديد من الوظائف التالية:

▪ وسيلة التبادل تعمل البورصات المتعددة المجانية عن طريق بيع السلع التي تزيد عن احتياجات الفرد الأولية وتلقي الأموال مقابل إعادة استخدام تلك الأموال لتلبية احتياجات الفرد (خليفة ، ٢٠٠٠، ٢٦)

▪ النقود هي مقياس ومخزن للقيمة لأنها قيمة سلعة عن طريق تحديد السعر بالوحدات النقدية المدفوعة في التبادل ومقارنة الأسعار النسبية مع الوحدات النقدية (سامي، ١٩٨٢: ٢٦).

❖ خصائص وأنواع النقود.

• خصائص النقود

يتم التعبير عن خصائص التأثير كخصائص أولية وثانوية. الخصائص المهمة هي القبول العام للتأثير وثقة الناس وكذلك المعاملة كوسيلة لشراء السلع والخدمات، الخصائص الثانوية مشابهة لتلك الخاصة بالفضة، متجانس ، سيولة وقدرته على الانفصال.

• أنواع النقود

وتقسم حسب مراحل تطورها إلى ما يأتي:

- **نقود سلعية:** كانت سلعاً مألوفة ، بالإضافة إلى المعادن مثل الذهب والفضة ، استخدمت العديد من السلع مثل الصوف والماشية ، وظهرت لاحقاً في النقود الورقية ، والتي تم تحويلها إلى نقود سلعية. تتكون من عملة معدنية بالكامل وعملة ثانوية للعملة المعدنية بالكامل (أي النقود الورقية) (القريشي، ٢٠٠٩: ٢١)

- **نقود معدنية:** الأوزان الذهبية والفضية المستخدمة في عملية التبادل معروفة ، حيث كان السومريون أول من استخدم عملات معدنية وزنها ، تلاهم الآشوريون في القرنين السابع والثامن قبل الميلاد. (ربابعة ٢٠١٨، ١٠٢).

- **النقود الورقية:** تعد هذه النقود لها رمزية تستمد قوتها من قوة القوانين الصادرة لها ، فقد تم استخدام العملة في بداية الحرب العالمية الأولى عام ١٩١٤ واستمر تداولها بالذهب والفضة حيث يمكن أن تمر هذه العملات بالمرحل التالية :

المرحلة الأولى : الأوراق النقدية النائبة : هي صكوك وسندات تعادل قيمة الذهب المودع ، وتصدر البنوك هذه الصكوك للأفراد مقابل الذهب والفضة المودعين. كان أول بنك يتعامل معه هو بنك استوكهولم في السويد.

المرحلة الثانية النقود الورقية الوثيقة : وهي أوراق مصرفية البنكنوت تحمل تعبدا بالدفع عند الطلب، صادرة عن مصرف مركزي واحد وتتوقف قوتها على رصيدها الذهبي وثقة الجمهور بها والرقابة عليها.

المرحلة الثالثة : الأوراق النقدية الإجبارية ، الصادرة والموزعة بقوة القانون ، غير مغطاة بالذهب والفضة ولا يمكن استبدالها بها ، وبدأ عصير هذه الأموال في عام ١٩٣١ عندما توقف نظام تحويل الذهب والتزمت أمريكا ببلد كان لديه دولارات لتبادل الذهب على أساس ٣٥ دولارا للأونصة في مؤتمر بريتون وودز. كانت فكرة جيدة. (بلوافي، ٢٠١٩: ١٢)

- **نقود مصرفية:** هو المكان الذي يقوم فيه الأفراد والمؤسسات بإيداع الأموال في البنوك على شكل ودائع نقدية ، والتي يمكن سحبها عند الطلب دون إشعار مسبق ، وظهر هذا النوع في منتصف القرن التاسع عشر.

- **النقود الإلكترونية:** في طرق الدفع الإلكترونية ، كقيمة نقدية تصدر على شكل بيانات إلكترونية مخزنة في البطاقة الذكية. يمكن نقل ملكيتها من شخص إلى آخر ، ويتم تحويل الأموال الإلكترونية ، على عكس بطاقات الائتمان أو الخصم ، إلى حساب واحد بالوسائل الإلكترونية.

ثانيا: مقومات خلق النقود والياتها

❖ تعريف خلق النقود

يسمح إنشاء النقود للبنوك التجارية بإقراض بعض الموارد المالية المتاحة للمصارف الإسلامية حتى يتمكن المقترض أو المستفيد من إعادة القرض إما في البنك : ٣٠، وهكذا يتم إنشاء مليون مليون أخرى في البنك ، مليون يصبح مليونين ، تنفذ الوديعة ، والوديعة المصرفية تتجاوز المبلغ الإجمالي للأموال التي يحتفظ بها الأفراد في البنك (خليل ، ١٩٨٠ : ٦٠١) كمثال ، إذا كان على الفرد (أ) إيداع قيمة ٥٠٠٠ دينار في البنك والحفاظ على ٢٠ ٪ من قيمة الالتزام الحالي ، وقال انه لا يزال لديه يمكن توظيف ٨٠ ٪ من الأموال المتاحة على دينه ، ومقابل الربح في المصرف الإسلامي ، ٨٠ ٪ من الأموال المتاحة. زاد البنك المعروض الكندي من الأموال بمقدار ٤٠٠٠ دينار ، والتزم للأفراد بمقدار ٥٠٠٠ دينار ، وللآخرين بمقدار ٤٠٠٠ دينار على سبيل المثال ، إذا قيدت هذه القيمة لبنك آخر (ج) يحمل نسبة من الوديعة كرسيد نقدي (٢٠٪) ، فإن الأخير هو إضافة صافية إلى العرض النقدي. لذلك ، سيكون إجمالي مبلغ الوديعة ٢٥٠٠ دينار ، وستكون الرسوم والاستثمارات ٢٠٠٠٠ دينار ، وسيكون الاحتياطي النقدي الإلزامي ٥٠٠٠ دينار . وعليه يجب الاطلاع على الملاحظات كما يلي (غيث، محمد ، ٢٠١٦ : ١٣٠) .

- يتم ضرب إيداع الأموال من قبل جميع البنوك ، وليس نشاط واحد.
- تتضاعف الودائع ، بناء على الممارسة المصرفية ، بمضاعف ائتمان يساوي المعاملة بالمثل لنسبة الرصيد النقدي.
- أكدت البنوك القائمة على الربا فعليا فوائد إنشاء وتوليد الأموال عن طريق إقراض الأموال للودائع تحت الطلب مع القادة ، لكن الإنترنت ليس كذلك.

❖ مقومات واليات خلق النقود

اعتمدت جميع الأنظمة النقدية الحديثة على وضع ضوابط تقيد وتوجه الكيانات المصرح لها بإنشاء وتوليد وإصدار الأموال ، لكنها كانت دائماً مقتصرة على البنوك المركزية ، وفي الشريعة الإسلامية ، تترك عملية إصدار وتوحيد النقد للأوصياء (عبد الرحمن ، ٢٠٠٤ : ٣٣٢)

ويغطي العناصر الأساسية لخلق المال في المصرف الإسلامي ، بمعنى الإصدار ، كان من الضروري تحقيق التوازن بين كل وحدة نقدية صادرة والأصول المقابلة التي يملكها الكيان مع هذا الحق ، وهناك بعض المقومات الرئيسية التي يجب معرفتها وهي :

- **قبول الودائع** من خلال تلقي مبلغ معين من النقود الورقية من المؤسسات المالية في شكل ودائع من الأفراد. تعتمد الشركات أو الدولة وقبل كل شيء المعاملات الاستثمارية للمصرف الإسلامي على الودائع تحت الطلب والودائع لأجل (غيث ، ١٣٢).
- **الثقة في النظام المصرفي** وقبول النظام المصرفي بأن البنوك لا تدر الأموال ، لكن قرارات العملاء وفهم النظام المصرفي يؤثران على مستوى الودائع الجارية والطلب وبالتالي على قدرة البنوك على توليد الأموال. (العمر ، ١٩٩٣ : ٣٠٠)
- استخدام النقد المتاح للبنك من خلال الاستثمار المباشر أو تمويل الصناعة لاحتياجات إضافية
- **الاحتياطي النقدي الإلزامي**: إن هناك نسبة معينة الأموال الودائع لا يسمح معها بالاستخدام تسعى نسبة الاحتياطي النقدي الإلزامي

المبحث الثاني : النقود الائتمانية وعوامل تحديد الائتمان

لقد تطورت النظم المالية والنقدية وظهرت مؤسسات وساطة مالية في المصارف فسيطر النقد الورقي القانوني على كلال معادلات المالية، وقد شكلت ودائع المصارف والجزء الهام من عرض النقود، فتمت عملية خلق النقود عن طريق عملية منح الائتمان (حامد ٢٠١٩ : ٤)

لذلك سنتطرق الدراسة هذا المبحث كما يلي:

❖ تعريف الائتمان وأساس قيامه: ويمثل الائتمان إحدى أدوات السياسة النقدية التي تنفذها المصارف بتوجيه من البنك المركزي مع إلزامي بنسبة احتياطي نقدي تؤثر على القدرة على خلق النقود، وتمثل النقود الائتمانية الشكل الثاني من وسائل الدفع في المجتمع كجزء من الرصيد النقدي الاقتصادي، فأساس الائتمان هو الودائع، كما تركز عملية الائتمان على ثقة المفترض الذاتية والموضوعية وذلك في طالب القرض، وتتمثل الثقة الذاتية في مال المقترض ودخله وأصوله أما الموضوعية فهي النشاط المراد تمويله وفائدته الاقتصادية

وكل ذلك يكون من أجل زيادة مصادر التمويل أمام المشاريع الاقتصادية والاستخدام الصحيح للفوائض النقدية (حامد، ٢٠١٩ : ٥) على مستوى البنوك في تدعيم النشاط الاقتصادي

أولاً : عوامل تحديد الائتمان

بعد التطرق لتعريف الائتمان وأساس قيامه نمر إلى عوامل تحديده وهي عوامل دائية ، عوامل اقتصادية وأخرى قانونية نظامية وذلك كما يلي:

- **العوامل الذاتية**: وهي تلك العوامل المتصلة بطبيعة الإقراض المصرفي بالنسبة للبنوك التجارية وذات الأمد القصير، إذ لا يسحب القرض قصير الأجل من البنك دفعة واحدة عند عقده بل على دفعات فيسمح البنك للفرد المقترض بسحب شبكات دون تعدي مستوى معين (العمرائي، عبيد،

- **العوامل الاقتصادية** : وهذا يشير إلى فقرات الزواج والاكنتاب، والاستثمار خلال فترة الازدهار ينشط عمليات الائتمان للبنك المركزي من خلال القروض، وعلى العكس من ذلك، قد لا يتم توسيع منح القروض خلال فترة الكساد، وقد يتم إلغاء بعضها اختياريًا أو قسرا لأن الفائدة الفعلية من القرض تنخفض.
- **العوامل القانونية** : زادت قدرة البنوك التجارية على تكوين وسائل الدفع والإيداع من خلال القوانين والوسائل والقوانين التي وضعتها الدولة،

ثانياً : إمكانية خلق النقود لدى المصارف الإسلامية ومشروعية ذلك :

وهو يقوم على المذهب العام للاقتصاد الإسلامي ، أي أن عمل المصارف الإسلامية مرتبط بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية المتعلقة بذلك، فهو يقوم على تحريم الفائدة كربا، مع ضرورة الاستثمار فيم شاري عم قبوله تجسد مبدأ تقاسم لأرباح والخسائر.

فيك لهذا ، ما ضروري الالتزام بمراعاة مصالح المجتمع قبل تحقيق الربح ، لذلك نشأت تساؤلات حول قدرة البنوك الإسلامية على كسب المال و درجة مشروعية ذلك في الاقتصاد الإسلامي ووجهات النظر الغربية لهذا الجانب، لذلك في هذه الدراسة يمكن دراسة إمكانية كسب المال في المصارف الإسلامية ودرجة مشروعية ذلك من خلال ما يأتي :

١. إمكانية خلق النقود لدى المصارف الإسلامية

تشارك المصارف الإسلامية مع بنوك الربا في تحديد مكونات تكوين الأموال التي يمثلها حجم الودائع الأساسية للمصرف ، والحجم الاحتياطي من السيولة المحجوزة ودرجة القفة بالنظام المصرفي والنسبة من الاحتياط الإلزامي ومن هذا المنبه نتناول الإجابة على التساؤل التالي : ماهي قدرة المصارف الإسلامية على خلق النقود ؟ ويمكن توضيح ذلك كما يلي :

❖ مفهوم خلق المال في الاقتصاد الإسلامي

وفي هذا الصدد، المصارف قادرة على خلق المال على أساس المشاركة، والتي يتم توزيع مدخرات الأفراد في شكل المضاربة والحسابات الجارية أو القروض.

إجمالي هذه الودائع كاحتياطي نقدي و ٥٠% من حساب القروض لتقديم القروض الحسنة، والباقي يتم استثماره ونوزع الربع الناتج من استخدام الأموال على أصحاب ودائع المضاربة كل بنسبة محددة (نجاه الله. ١٩٩٠: ٥٢) (ناصر، ١٩٩٦، ٢٨٩)

بالنسبة للمساهمين ، يقدم المصرف قروضا قصيرة الأجل ويوزع صافي الربح بينهما وفقا لنسبتهما في رأس المال ، بالإضافة إلى اكتشاف أن تمويل المصارف الإسلامية موجه لاستخدام السلع ، على عكس البنوك التجارية ، بناء على المشاركة في الربح أو النتائج الفعلية للخسائر

❖ صيغ التمويل في المصارف الإسلامية

إن أساليب التمويل المتبعة في المصرف الإسلامي تختلف عن نظيرتها في المصرف التقليدي والتي يمكن إيجازها في:

✓ طريقة تحويل الأموال في الأساس الأساسي لتوزيع الأرباح والخسائر هي ، ما يلي،

➤ **المضاربه** (العنوم ٢٠١٨ : ٤٦٥٨) المضاربة ، معدل دخل معين ، اتفاق الطرفين للنصف الرابع من الفترة ، العقد بين الطرفين لأكثر من ٢ سنة ، يتم تزويد أحد الطرفين بالذهب ، ويتم تزويد الطرف الآخر بالذهب.

الأول هو اعتماد الإقراض والاقتراض ، والثاني هو اعتماد بنك إسرام على استثمار الموارد. الجهاز العصبي الرئيسي والاعتماد على (خلف ٢٠٠٧ : ٢٤٣-٢٤٢) (زيد ، ٢٠٠٠ : ٣١٩) شهادة والإدارة الفعلية

لذلك ، فإن نظام القروض المستخدم في البنوك التجارية غير موجود في البنوك الإسلامية ، وموارد المصارف الإسلامية موجهة مباشرة إلى الاتفاقية العينية ، وبالتالي فإن عملية سحب الأموال في المصارف الإسلامية محدودة للغاية في شكل أجزاء صغيرة يتم إنفاقها على المستثمرين وإعادة إنشائها في بنك آخر ، (زيد ، ٣١٩)

▪ **المشاركة :** في حال وجود أكثر من مشاركين مع حصة معينة في رأس المال ، وكلاهما يشارك ، ويتم توزيع الربح اعتمادا على أموالهم أو بنسبة أعلى تنفق في إبرام العقد (العنوم ، مصدر سابق: ٤٦٥٨)

▪ **الاستثمار المباشر:** يتم ذلك عن طريق المصارف الإسلامية التي تستثمر أموال المودعين أو من خلال تجارها .

▪ **أساليب تمويل غير معتمدة على المشاركة :** وتتمثل في عدة أشكال منها
❖ **بيع المرابحة :** هي اتفاقية بين مشتري البضاعة وبيئتها ، على أساس تكلفة البضاعة ، في بعض المواصفات يتم التعبير عنها في شكل ما من أشكال بيع المرابحة ، بالإضافة إلى هامش العمود المتفق عليه من قبل المشتري والبايع ، يمكن دفع السعر فوراً أو لاحقاً (خلف ٢٠٠٦ ، ٢٩٣)

❖ **نظام الاستصناع :** يعني اتفاقية مع العميل لبيع أو شراء أصول لم يتم إنشاؤها بعد ، شريطة أن يتم تصنيعها أو بناؤها وفقاً لمواصفات المشتري الياباني وتسليمها بسعر البيع المحدد مسبقاً في التاريخ المستقبلي المحدد. المصارف الإسلامية ، كوسطاء ، تختار تصنيع أو بناء المصطلح نفسه أو تكليفه بأطراف أخرى (العززي ، ٢٠١٢ : ٣١). لذلك ، على عكس بنك الربا الذي يزيد المال دون الاهتمام بالمصلحة العامة ، فإن استخدام الاستصناع لاستخدام الأموال في أعمال المقاولات أو تشطيب العقارات السكنية سيؤدي إلى المساهمة في عملية الإنتاج الفعلية لتحقيق مصلحة المجتمع

❖ **نظام السلم :** السعر الذي حصل عليه نظام السلم في مجلس السلم والعقود ، والبيع المدرج ، وزيادة القيود مع البدلات التي ستعطى في وقت مبكر (المرداوي ، ٢٤٥) في هذا الصدد ، يدفع المصرف الإسلامي ، كمشتري ، كامل مبلغ البضائع. إذا تم إبرام عقد السلم أو لا يتجاوز ثلاثة أيام خلال فترة الصورة ، فإن عقد السلم مدعوم بعقد سلم آخر ، وهو سلم مواز ، يمكن بيع البضائع في عقد سلم جديد للأطراف الأخرى غير البائع العائلي ، وهذا يمكن أن يوفر الوقت والجهد على التخلص من السلم. (كيوان ، ١٨٨)

❖ **العلاقة بين سياسة البنك المركزي والبنك الإسلامي**
والتي تقوم على مبدأ تدخل الدولة في النظام الاقتصادي الإسلامي كأداة مهمة لتحقيق المصلحة العامة، البنوك الإسلامية (غيث ، محمد : ١٤١).

٢. مشروعية خلق النقود:

في هذا الصدد ، بالإضافة إلى وجهات النظر الغربية العملية للجبل الأول من النقود ، من الضروري مراجعة آراء الباحثين والاقتصاديين الإسلاميين والمراجع حول خلق النقود .

أولاً : موقف علماء الاقتصاد الإسلامي من خلق النقود

❖ منع خلق النقود في المصارف الإسلامية ، ومواقف الاقتصاديين الإسلاميين حول خلق النقود: يلتزم فريق من العلماء باحتياطي ١٠٠ ٪ من الودائع تحت الطلب ، حيث تمثل البنوك التجارية الخاصة لخلق النقود. و يُعتقد أنه لا يمكن نفاذ الودائع باستخدام بطاقة الائتمان أو بطاقة الائتمان. وكان تبريرهم على النحو التالي:

- عملية إصدار الأموال هي جزء من سيادة الدولة ويتم تعيينها فقط للدولة.
- يتطلب إصدار الودائع بقيادة البنوك التجارية مراقبة البنك المركزي للتغيرات في أسعار الفائدة ويمنع ارتفاعها بمعدل التوسع المالي ، الأمر الذي يتطلب المزيد من التكاليف.
- من شأن نظام الاحتياطي الجزئي أن يزيد من خطورة تأثير الدورة الاقتصادية ، حيث ستخفض قيمة الوديعة الأولية خلال فترة الركود ، وبالتالي سينخفض معدل الاحتياطي لحجم الوديعة ، مما يؤدي إلى انكماش مالي خطير (أبو الفتوح ، ٢٠١٤ : ٧٢)
- عملية توليد أصول جديدة ، طالما يقبل المجتمع هذه الإصدارات وهذا هو ملكية غير قانونية ، فإن إجمالي المعروض من النقد عملية الإصدار الجديد يؤدي إلى:

- تخفيض نصيب وحدة النقد في وحدات الإنتاج: هذا الرأي الذي يحول دون تكوين البنوك للنقود ، اعتمده كل من قحف (قحف، ١٩٧٩ : ١٥٦-١٤٤) ، و(المبارك ١٩٧٢ : ١٠٤). والأمين (والأمين ، ١٩٨٣ : ١٠١) و المارديني (المارديني ١٩٨٦ : ٢٤٦) والسبهاني .

❖ الذين يضطرون إلى تكوين أموال في المصارف الإسلامية وتقسيمها إلى رأيين لأن الأول ترى المجموعة أن عملية تكوين أموال الودائع يجب أن تتم في البنوك المملوكة للدولة ، وأصحاب هذا الرأي هم مجذوب (أحمد م. ، ١٩٦٣ : ٤٥-٥٣) الزهواني (الزهواني ، ١٩٨٣ ، ١٠٦) لا يرى حاجة لذلك عند المجموعة الثانية وأنصاره هم يسري (يسري ١٩٨٨ : ٢٢٥) ، صديقي والنجا (النجار ١٩٨٥ : ٦٤) .

وتتمثل حجج المميزين فيما يلي:

- ✓ الأصل في المعاهدات هو الجواز ، ولا يحرم إلا ما نصت عليه الشريعة.
- ✓ تجعل عملية تكوين النقود من الاقتصاد الإسلامي صندوقاً مقاوماً للانكماش ، لذلك تسعى المشاريع إلى خلق النقود اعتماداً على الودائع في البنوك التي يعتقد أنها تمتلكها والبنوك التي تحتفظ بها (كبيوان ، ص ١٩٠)
- ✓ توفر عملية تكوين النقود السيولة اللازمة للمشاريع الاستثمارية للبنك ، حسب رأي التجار.
- ✓ ووفقاً لصديقي ، أن هذه عملية تكوين أموال تخضع لنفس الأسباب والعوامل التي يخضع لها النظام المصرفي الربوي.

ثانياً: الرأي المرجح في خلق النقود

بعد تقديم هذه الآراء ، فإن الرأي السائد هو أن تكوين الأموال من قبل المصارف الإسلامية لا يزال مقبولاً بسبب طبيعة وعناصر الصيرفة الإسلامية وأن منع تكوين النقود يؤثر على رفاهية المجتمع وتفقد هذه البنوك ميزتها التنافسية. بنك ربوي ، وكلها بشروط معينة .

- الحفاظ على استقرار واستقرار قيمة المال
- توجيه التمويل إلى العدد الأمثل من طالبي القروض مثل أصحاب المشاريع الصغيرة ، ١٩٩٦ ،

■ من الضروري التزام المصرف بالتزامه تجاه أصحاب الودائع في حال ارادو سحبها في أي وقت (شابرا، ١٩٩٦: ٢١١).

ثالثاً: نظرة الغرب لعملية خلق النقود في البنوك

يعتقد بعضهم أن معجزة إنشاء الأموال المصرفية عززت الصناعة والتجارة ، بينما جادل آخرون ، مثل جوان أداميس فيشر إنفينغ ، بأن البنوك التجارية يجب أن تحتفظ بنسبة ١٠٠٪ من الاحتياطيات ، لكن هذه النسبة لا تُستخدم عملياً لأنهم يصرون عليها. لحظر البنوك من إصدار وتوليد الأموال المصرفية. انضم إليهم في عام العديد من الاقتصاديين المعاصرين ، مثل (BernardList Reshin King) ، الذي يقدر أن الدور الوحيد للمال هو تسهيل تبادل السلع والخدمات ، وأن جميع الودائع تتطلب نسبة احتياطي • مطلوبة وليس الجميع قبلت عملية تكوين النقود

المبحث الثالث :

أولاً: موقف الاقتصاد الإسلامي من نقود الودائع وتوليدها

يعد عرض النقود من أهم المتغيرات الاقتصادية التي تنعكس آثارها بشكل مباشر على الأفراد ، وحالياً تمثل الأموال المتولدة من حسابات الائتمان المصرفي أكثر من مليار ٪ من المعروض النقدي (الوزني، ٢٠٠٧: ٢٨٤) الأموال المتولدة من الإيداع المشتق هي وديعة جديدة يتم تداولها بشيك ويتم قبولها في المعاملة ، والتي تتعلق بسحب مبلغ مماثل من التداول. (أبو الفتوح، ٢٠١١: ٣٦٠)، يعتقد البعض أنه مقياس للقيمة ومستودع للثروة ، ولأنه يتجاوز أحكام المال ، فإنه يحظى بقبول عام في البورصة. (عبد الرسول، ١٩٨٠: ١٥٠-١٥٦)

ينقسم الاقتصاديون المسلمون بين العملية المقبولة والباهظة لإنشاء الائتمان (أبو الفتوح، عبد العليم ، ٢٠١٥: ١١٤-١١٥)

يوافق البعض على عملية العثور على الائتمان إذا قام بنك خاص بأنشطته تحت إشراف الدولة ، بينما ينص آخرون على أن الأرباح يجب أن تعود إلى الدولة. (شابرا، عمر ، ١٩٩٠: ٢١١-٢١٢) يسمح لك البعض ببدء عملية العثور على الائتمان ، والربح الذي يحققونه مضمون ، لأن السبب هو ضمان البنك لاستثماراتهم. (عفر، ١٩٩٤: ١١٩) تنطوي عملية زيادة المعروض النقدي على انخفاض في القيمة الحقيقية للنقود ، وانخفاض في حصة الوحدة النقدية للإنتاج. (السيهاني، ١٩٩٨: ٢٧-٣٣) يعتمد قبول عملية إنشاء الائتمان على عدم التناقض بين أحكام الشريعة الإسلامية والغرض ، وإذا تم تنفيذها في إطار المشروع ، فسيتم الانتهاء من العملية. (أبو الفتوح ، ٨٨)

ويعتقد عيسى (عيسى ، ١٩٩٣: ٣١٣) وسبهاني (السيهاني، ٢٠١٢: ٩٧) أنه في ظل عدم القدرة على وقف عملية توليد الائتمان ، فإن منح البنك المركزي الاستقلال والحصانة الكاملين ، على غرار الاستقلال القضائي والحصانة ، للسماح بإدارة المعروض النقدي بطريقة تستقر.

ثانياً : طبيعة الأموال في المصارف الإسلامية

قبل الخوض في مصادر ومحددات خلق الائتمان في المصارف الإسلامية ، من الضروري التعامل مع طبيعة المصارف الإسلامية من حيث مصادر واستخدامات الأموال. تعتمد المصارف الإسلامية على مصادر التمويل الداخلية والخارجية. تتكون المصادر الداخلية من رأس المال والأرباح المحتجزة والاحتياطيات ، ويتم توفير رأس المال في وقت التأسيس ويمكن زيادته بشكل دوري ، وعادة ما يستخدم رأس المال لإعداد البنك المدمج والبنك للعمل ، ولتمويل عمليات الاستثمار طويلة الأجل مثل المضاربة والمشاركة (العجلوني، ٢٠١٧: ١٧٤)

أما بالنسبة للأرباح المحتجزة ، فإن الاحتياطات الإلزامية والتعسفية هي أموال يتم الاحتفاظ بها من الأرباح المحققة ولا يتم توزيعها على المساهمين ، والتي تكتسب شرعيتها أهمية في الحفاظ على رأس المال وتعويضه في حالة الخسارة. (الصعيدي ، ١٩٨٣ : ٤٤).

المصادر الخارجية هي الحسابات المصرفية والمنتجات الاستثمارية ومنتجات القروض وشهادات الإيداع وصناديق الاستثمار (سمحان، حسين، ٢٠١٦ : ١٢٣) مصادر خارجية في المصرف الإسلامي الأردني هو أهم مصدر لأموال المصرف الإسلامي ، وشكلت مصادر خارجية لنسبة مصادر التمويل لعام ٢٠١٦ (البنك الإسلامي الأردني، ٢٠١٦ : ٩٤) كانت نسبة البنوك العربية والإسلامية الدولية هذا العام مرتفعة. (البنك العربي الإسلامي، ٢٠١٦ : ٦١)

تتركز المصادر الخارجية بشكل أساسي في الحسابات المصرفية والحسابات الجارية وحسابات الودائع وحسابات الاستثمار. الحساب الجاري هو المبلغ المودع في البنك من قبل المالك ، للمودع الحق في السحب في أي وقت دون تقديم إشعار بالسحب ، ولا يدفع البنك العائد من خلال المشاركة في الاستثمار بنسبة صغيرة جدا ويحتفظ بالباقي لغرض مواجهة السحب ، أي ما يعادل الإيداع الجاري للبنك التجاري. هناك العديد من البيانات في تكييف الفقه للحساب الجاري ، يمكن اعتبارها اتفاقية حضانة كمسألة نزاهة ، وهنا يد البنك هي يد النزاهة وليس لها الحق في التصرف فيها ، وتكون يد البنك هي يد الضمان في حالة التعدي والتقصير ، لكن التطبيق المصرفي الفعلي ينفي هذا التعديل . يمكن اعتبار ذلك اتفاقية تخزين وإدارة للرسوم المدفوعة للبنك من قبل المودعين الذين يسيطرون على البنك ولا يتصرفون لمصلحته ، وهذا التكيف غير معقول لأن البنك لا يتلقى رسوما كما أن وجود خدمات أمانة للحدود ينفي هذا التكيف. أي أن البنك يتصرف بالمبلغ المطلوب ، واليد هي يد ضمان وملزمة بالرد بالمثل عند الطلب ، وهذا التكيف هو الأقرب إلى الواقع (السبهاني ، مصدر سابق : ٨٣-٨٦)

أما بالنسبة لحساب الاستثمار ، فهو المبلغ الذي سلمه المالك للبنك من أجل الحصول على عائد ، والذي يتم تكيفه كرأس مال مضارب ، حيث يشارك صاحب الحساب في المخاطرة ، والمشاركة في الأرباح ، والمشاركة في أخذ الخسائر ، ويتم تعويض الودائع لأجل للبنوك التجارية. وتنقسم هذه إلى ما يلي تخضع هذه الحسابات لشروط معينة متفق عليها عند إيداع الأموال ، وأهمها فترة بقاء الأموال في البنك ، وطبيعة المضاربة المطلقة أو محدودة ، وتستخدم للاستثمارات طويلة الأجل. هذا لأنهم يبقون في البنك لفترة طويلة ومعروفون مسبقا (صوان، محمود ، ٢٠١٣ : ١٢٣). حساب التوفير هو صندوق سلمه المالك من مودع صغير إلى بنك بهدف تحقيق مزيج من الحفظ والسيولة والعائد. تهدف هذه الحسابات إلى تشجيع الوعي بالمخاطر بين المدخرين الشباب. يجوز للبنك إحالة هذه الحسابات إلى أقسام تتعامل مع حسابات الاستثمار المضاربة ، والأقسام التي يتحمل فيها أصحاب الحسابات المخاطر ، والمشاركة في الأرباح ، والمشاركة في الخسائر ، والأقسام التي يحتفظ فيها البنك بالحق في إنهاء هذه الحسابات. يتوافق الحساب مع حساب التوفير الخاص بالبنك التجاري. من خلال البحث في طبيعة مصادر أموال البنوك الإسلامية ، يبدو أنها تقابلها ودائع مصرفية للبنوك التجارية ، والتي تختلف عن طبيعة مصادر أموال البنوك التجارية ، خاصة فيما يتعلق بالحسابات المصرفية ، وهذا يخلق تناقضا كبيرا في الاتفاق مع سياسة الاحتياطي الإجباري التي يطبقها البنك المركزي.

تعتبر ودائع أنواع مختلفة من البنوك التجارية قروضا من المودعين للبنوك. أي أنه من الضروري تقديم إشعار بهذا الموعد النهائي أو ذلك عند الطلب ، وتقديمه إلى نظام الاحتياطي الإلزامي من أجل ضمان حقوق المودعين وتوفير السيولة لتلبية طلبات السحب. أما بالنسبة للحسابات المصرفية للمصارف الإسلامية

، فمعظمها يختلف عن ودائع البنوك التجارية من حيث التكيف ، وتعتبر بعض حسابات التوفير التي تتعامل مع الحسابات الجارية والحسابات الجارية قرضا جيدا من صاحب الحساب إلى البنك، أما بالنسبة لقسم حسابات التوفير الذي يتناول معاملة الحسابات الاستثمارية في كيبف كحسابات استثمارية ورأس مال مضارب ، فإن هذا التكيف يعني أنه فقط بعد انتهاء الاتفاق المتفق عليه مع مصالحهم ، إذا حققوا ربحا أو رأسمالا أو جزءا منه يرجع إلى حالة سلامته ، وإذا كان مساويا لخسارة لا يستحق ذلك ، فإن هذا سيستهدفهم لنظام الاحتياطي الإلزامي هذه الحسابات غير مضمونة ، لذلك فهي تخضع للربح والخسارة اعتمادا على نتيجة النشاط الاقتصادي وتطبيق الاحتياطات الإلزامية عليها أضرار البنوك والبنوك صاحب الحساب لأن بعض هذه الأموال كانت مشوشة (فهمي ، حسين كامل ، ٢٠٠٦ : ٣٩)

رابعاً : محددات توليد الائتمان في المصارف الإسلامية

لا يختلف العامل الحاسم في توليد الائتمان للمصارف الإسلامية كثيرا عن البنوك التجارية ، يعتمد توليد الائتمان على التدفق المستمر للأموال ويعتمد على العودة إلى القطاع المصرفي ، ولا يتسرب من القطاع ، الذي لا يرتبط كثيرا بجوهر وأساس عمل البنك ، ولكنه يعتمد على عوامل أخرى تتعلق بالسياسة النقدية المتبعة في الدولة ، وسياسة البنك ضد الاحتياطات والقطاع المصرفي عند التعامل مع سلوك العملاء ، يمكننا التحقق من ذلك من خلال تتبع المحددات المختلفة ومقارنة التأثير على المصارف الإسلامية والبنوك التجارية.

- **حجم الوديعة :** يؤثر حجم الإيداع الأصلي على قدرة البنوك على اشتقاق الودائع ، فلا فرق بين البنوك الإسلامية والتجارية ، ووجود الودائع في القطاع المصرفي هو حجر الزاوية في عملية توليد الائتمان ، بدون ودائع ، لا يوجد توليد ائتمان ، ولا يوجد نشاط مصرفي في الأساس. يرتبط هذا العامل ارتباطا مباشرا بقدرة البنوك على توليد الائتمان. كلما زاد حجم الودائع العامة في القطاع المصرفي ، زادت القدرة على توليد الائتمان ، أو المعروف باسم مشتق الودائع.
- **علاقة البنك المركزي بالمصارف :** هذه العلاقة هي أحد المحددات المهمة لتوليد الائتمان ، حيث أن البنك المركزي في قمة الهرم المصرفي ، ويؤدي سلسلة من الوظائف التي تمثلها وظائف إصدار وإدارة الأصول الأجنبية ، ووظائف البنوك الحكومية ، ووظائف البنوك والمشرفين على البنوك ، ووظائف مديري السياسة المالية والائتمانية ، (٤ : ١٩٨٥ ، De kock)

في هذا السياق ، تقوم البنوك المركزية والبنوك التجارية بتعديل إيقاع عرض النقود من خلال التأثير على قدرة البنوك على توليد أموال الودائع ، لذلك يتم استخدام الأدوات الكمية مثل أسعار الاحتياطي القسري ، وأسعار الخصم ، وأسعار الفائدة ، وتحديد سقف الائتمان المصرفي ، وعمليات السوق المفتوحة في هذا الصدد. تختلف نسبة وسعر هذه الأدوات اعتمادا على الوضع الاقتصادي. ويشمل ذلك تحديد سقف معين لكل نوع من أنواع القروض ، وتحديد أسعار الفائدة التفضيلية ومعدلات الخصم للقروض المختلفة ، وتحديد الضمانات المطلوبة للقروض وقيمة القرض المقابلة لكل ضمان (ناصر ، الغريب ، ١٩٩٦ : ٣٠-٣٢)

تعتبر هذه الأدوات محور العلاقة بين البنوك المركزية والبنوك ، ولكن معظم هذه الأدوات لا تتناسب مع طبيعة عمل البنوك الإسلامية. لا تتأثر المصارف الإسلامية بمعظم الأدوات الكمية ، مثل أسعار الخصم وأسعار الفائدة وعمليات السوق المفتوحة ، لأنها تستند إلى طريقة ربا قائمة على أسعار الفائدة ، ولكنها تتأثر بالسقف الائتماني وجميع أدوات الرقابة النوعية. في الوقت نفسه ، لا يمكن للمصارف الإسلامية الاستفادة من البنوك المركزية كمالذ أخير للحصول على السيولة. كما أنها لا تأخذ في الاعتبار طبيعة الحسابات المودعة لدى المصارف الإسلامية ، خاصة فيما يتعلق بالاحتياطات الإلزامية المفروضة على المصارف

الإسلامية والبنوك التجارية. وبالتالي ، فإن البنوك المركزية التي تعتمد على الأدوات الكمية لمحاولة التأثير على المعروض النقدي لها تأثير ضئيل أو معدوم على المصارف الإسلامية ، مما يمنحها مجالاً أكبر لتوليد الودائع ، خاصة في ظل ميلها إلى الاعتماد بشكل كبير على المبيعات و عقود الديون المختلفة.

- **نسبة الاحتياطي القانوني** : يؤثر معدل الاحتياطي القانوني على قدرة البنوك على سحب الودائع، ولا يوجد فرق بين البنوك الإسلامية والبنوك التجارية ، ويتناسب عكسياً مع قدرة البنوك على توليد الائتمان مهما كان نظام العمل المصرفي ، فكلما ارتفع معدل الاحتياطي القانوني يميل إلى الارتفاع ، انخفضت قدرة البنوك على توليد الائتمان ، وتتأثر البنوك الإسلامية بالطريقة التي تتأثر بها البنوك التجارية. يخضع كلا النوعين لهذه النسبة ، خاصة في النظام المصرفي المختلط .
- **هيكل الودائع داخل القطاع المصرفي** : يؤثر على توزيع الودائع على الودائع الحالية والودائع لأجل والودائع العادية ، ونسبة كل نوع إلى إجمالي الإيداع. لا يختلف التأثير على خلق الائتمان بين البنوك الإسلامية والبنوك التجارية. كما هو الحال مع درجة سيولة الأصول التي يحتفظ بها القطاع المصرفي ، فإن هذا العامل يرتبط ارتباطاً مباشراً بقدرة البنك على توليد الائتمان ، وكلما ارتفعت سيولة أصول البنك ، زادت هذه الأصول المتاحة لتمويل عمليات التمويل ، سواء البنوك الإسلامية أو البنوك التجارية.
- **الوعي المصرفي** : أثر مدى انتشار الوعي المصرفي يؤثر على البنوك الإسلامية ، كما في حالة البنوك التجارية ، من خلال مدى اعتماد المواطنين والمؤسسات والشركات على التعامل مع البنوك من خلال امتلاك البنوك والحسابات الجارية ، وكذلك مدى تعاملهم مع الشيكات لتسوية المدفوعات ، وهذا يؤثر على معدل تسرب الائتمان الممنوح خارج النظام المصرفي. كلما ارتفعت درجة الوعي المصرفي بين المواطنين ، زادت قدرة المزيد من الأموال على التدفق إلى القطاع المصرفي وتوليد الائتمان
- **مرونة الطلب على الائتمان** : تتأثر المرونة بتوافر الفرص المناسبة للبنوك لتوظيف الأموال الفائضة. ترتبط مرونة الطلب على الائتمان ارتباطاً مباشراً بقدرة المصارف الإسلامية والبنوك التجارية على توليد الائتمان.
- **طبيعة المتعاملين مع القطاع المصرفي**، والخصائص المميزة لهم : التعامل مع المؤسسات الكبيرة والتجار ، إلخ. يختلف عن التعامل مع الأفراد ، لأن التعامل مع المؤسسات والتجار مع البنوك يتميز بالاستمرارية والحجم والثقة العالية في القطاع المصرفي ووسائل الدفع التي يتعامل معها والخدمات التي يقدمها.
- **السياسة الائتمانية** : تعكس السياسة الائتمانية الطريقة التي تمنح بها البنوك الائتمان ، والتي تتعلق بمتطلبات منح الائتمان للعملاء من حيث قوة الوضع المالي للعميل والضمانات التي يمكن تقديمها للبنك ، والقطاعات والأنشطة الاقتصادية التي تفضل البنوك منح القروض فيها ، وكيفية تحديد حجم ومدة الائتمان ، والعوائد المحققة للبنك ، وتوقيت التدفقات النقدية الداخلة والخارجة ، ودرجة المخاطر المرتبطة بمنح الائتمان.(السيسي ، صلاح ، ١٩٩٨ : ٩٧)

الخاتمة

من كل ما سبق كان لزاماً علينا تدوين جملة من النتائج توصلنا لها كما يلي:

- تتم عملية خلق النقود من خلال قيام المصرف الأول بإقراض جزء من موارده المالية ليقوم المقترض بإعادة إيداع القرض إلى المصرف الثاني الذي يتكون منه الجهاز المصرفي وتتم العملية بالاعتماد على الودائع الجارية وتحت الطلب وليست الاستثمارية
- تتأثر عملية خلق النقود بحجم الودائع والاحتياطي النقدي الإلزامي ومدى ثقة الجمهور بالبنوك قدرة المصارف الإسلامية على خلق النقود أقل منها عند البنوك التقليدية بسبب القيود والضوابط التي يلتزم بها المصرف الإسلامي، وكذا طبيعة الودائع الاستثمارية المشاركة في الربح والخسارة
- خلق نقود الودائع: معناها أن المصارف تقدم قروضا للجمهور من الودائع التي تحوزها وودائع مشتقة

وعليه توصلنا لجملة التوصيات الآتية:

- ضرورة الفهم الصحيح لطبيعة عمل المصرف الإسلامي للوصول إلى مدى قدرته على خلق النقود
- التأكيد على التدريب الكافي للعاملين في المصارف الإسلامية لينعكس ذلك إيجابيا
- دوره ضرورة تكليف الدراسات والأبحاث حول هذا الموضوع لتأثيره البالغ على اقتصاد البلاد مع إشراك المؤسسات العلمية والجامعات البحثية ذات العلاقة في صنع القرار النقدي، وصولا إلى صياغة قوانين تعزز السياسة النقدية
- ضرورة التعاون بين المصارف الإسلامية والمؤسسات العلمية للوصول إلى حلول آمنة على اقتصاد البلاد.
- ضرورة تضمن عقد فتح الحسابات الجارية وتحت الطلب في المصارف الإسلامية شرطا واضحا بأن البنك يستخدم هذه الودائع على سبيل القرض مع توقيع العميل على ذلك؛
- إعادة النظر في نسبة الاحتياطي التي تفرضها البنوك المركزية على المصارف الإسلامية، لتكون أقل مما هو عليه في البنوك

المصادر

١. الوزني، خالد واصف و الرفاعي احمد حسين مبادئ الاقتصاد الكلي بين النظرية والتطبيق، ط٣، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٧
٢. أبو الفتوح، نجاح عبد العليم، الاقتصاد الإسلامي: النظام والنظرية، ط١، عالم الكتب الحديث، اريد، ٢٠١١،
٣. عبد الرسول علي، المبادئ الاقتصادية في الإسلام، دار الفكر العربي القاهرة، ١٩٨٠،
٤. أبو الفتوح، نجاح عبد العليم، السياسة النقدية ونظرية النقود في الاقتصاد الإسلامي، ط ١ عالم الكتب الحديث، اريد الاردن ٢٠١٥،
٥. شابرا محمد عمر نحو نظام نقدي عادل، ترجمة سيد محمد سكر، مراجعة رفيق المصري، دار البشير، عمان، ١٩٩٠.
٦. عفر، محمد عبد المنعم، عرض وتقويم الكتابات حول النقود في إطار إسلامي مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي بجامعة الملك عبد العزيز، جدة، ١٩٩٤.
٧. السبهاني، عبد الجبار حمد عبيد، النقود الإسلامية كما ينبغي أن تكون مجلة جامعة الملك عبد العزيز الاقتصاد الإسلامي مجلد ١٠.

٨. عيسى موسى آدم، آثار التغييرات في قيمة النقود وكيفية معالجتها في اقتصاد اسلامي، مجموعة دلة البركة، جدة، ١٩٩٣
٩. السبهاني عبد الجبار، دراسات متقدمة في النقود والصيرفة الإسلامية، ط١، مطبعة حلاوة اربد ٢٠١٢،
١٠. الصعدي ابراهيم مصادر الأموال في المصارف الإسلامية مجلة الاقتصاد الإسلامي، عدد ٢٨، ١٩٨٣
١١. البنك الإسلامي الأردني، التقرير السنوي لعام ٢٠١٥، عمان، الأردن، ٢٠١٦
١٢. البنك العربي الإسلامي الدولي، التقرير السنوي لعام ٢٠١٥، عمان، الأردن ٢٠١٦
١٣. صوان محمود أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، طدار وائل عمان، ٢٠١٣
١٤. ناصر الغريب، الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية، ط١، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، ١٩٩٦.
١٥. السبسي صلاح ادارة أموال وخدمات المصارف لخدمة أهداف التنمية الاقتصادية، دار الوسام، بيروت، ١٩٩٨.
١٦. ابراهيم صالح العمرو، النقود الائتمانية، ط١، الرياض: دار العاصمة، (١٩٩٣)
١٧. ابن خلدون عبد الرحمن، مقدمة ابن خلدون القاهرة: دار الفجر للتراث، (٢٠٠٤)
١٨. أبو الحسن علي المرادوي . (بيروت). الإنصاف في معرفة الراجح دبت دار إحياء التراث العربي.
١٩. أحمد النجار، الأصالة والمعاصرة اتحاد البنوك القاهرة، (١٩٨٥)
٢٠. أحمد مهدي بلوافي، ما مصدر النقود المتداولة في الاقتصاديات المعاصرة وما طبيعتها المجلة الجزائرية للدراسات المالية والمصرفية، جامعة سطيف (٢٠١٩)
٢١. الغريب ناصر (١٩٩٦). أصول المصرفية، ط١. مصر: دار لطباعة.
٢٢. توفيق العمراني عبد المجيد عبيد حسين صالح، الاحتياط القانوني وخلق النقود دراسة نقدية، .، المجلد الثاني العدد الثاني، عدد خاص، ماليزيا: المجلة العالمية للتراث الإسلامي والمالية، (٢٠٢١)
٢٣. حسن الأمين، الودائع المصرفية جدة دار الشروق، (١٩٨٣)
٢٤. خليل سامي، النقود والبنوك الكويت شركة كاظمة للنشر، (١٩٨٢).
٢٥. رانية أبو سمرة، تطوير سياسة الودائع المصرفية في ظل نظرية إدارة الخصوم رسالة ماجستير في المالية عزة فلسطين. الجامعة الإسلامية. (٢٠٠٧)
٢٦. سامي، خليل، مبادئ الاقتصاد الكلي، ط١. الكويت: مؤسسة الصباح، (١٩٨٠)
٢٧. شافعي محمد زكي، مقدمة في النقود والبنوك القاهرة: دار النهضة العربي، (١٩٦٤)
٢٨. شهاب أحمد سعيد العززي . (٢٠١٢) إدارة البنوك الإسلامية، ط١، عمان: دار النفائس
٢٩. صديقي محمد نجاة الله. (١٩٩٠). النظام المصرفي اللابوي، ١٩٩٠، جامعة الملك عبد العزيز.
٣٠. عامر يوسف العتوم (٢٠١٨). خلق النقود دراسة تحليلية من منظور اقتصادي إسلامي، المجلد ٢٠ العدد السادس الدقهلية: مجلة كلية الشريعة والقانون.
٣١. عبد الرحمن يسري . (١٩٨٨). دراسات في علم الاقتصاد الإسكندرية: دار الجامعة المصرية.
٣٢. عبده، محمود أحمد (١٩٧٩) الموجز في النقود والبنوك. مصر: دار المعارف..
٣٣. عدنان محمد يوسف ربابعة (٢٠١٨) تسنيم كيوان، توليد النقود في المصارف الإسلامية دراسة مقارنة بالمصارف التقليدية، المجلد ٤٥، العدد الثاني، الأردن: مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون.
٣٤. عطوي فوزي النقود والنظم النقدية، ط١. بيروت: دار الفكر العربي

٣٥. عمر عوض حاج حامد. (٢٠١٩). خلق النقود الائتمانية ، البحرين العدد ٨١ مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية .
٣٦. عيسى خليفى (٢٠٠٠) ، التغييرات في قيمة النقود والآثار في الاقتصاد الإسلامي الأردن دار النفائس
٣٧. فليح حسن خلف. (٢٠٠٧). الاقتصاد الكلي عمان: دار الكتاب العالمي.
٣٨. فليح حسن خلف (٢٠٠٦). البنوك الإسلامية، ط١، عمان: دار الكتاب العالمي.
٣٩. مجدي علي غيث هيام محمد (٢٠١٦). توليد النقد في المصارف الإسلامية ،المجلد ٣١، العدد الرابع الأردن: مجلة مؤتة للبحوث والدراسات.
٤٠. مجذوب علي أحمد (١٩٨٣) ، السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي مكة المكرمة رسالة ماجستير في الشريعة والاقتصاد، جامعة أم القرى.
٤١. محمد الزهراني. (١٩٨٣). التحليل الاقتصادي لظاهرة التضخم. جامعة أم القرى ماجستير في الشريعة والاقتصاد.
٤٢. محمد المبارك. (١٩٧٢) . نظام الإسلام ببيروت: دار الفكر
٤٣. محمد رضوان المارديني. (١٩٨٦) البنك الإسلامي ومجالات عمله رسالة ماجستير في الشريعة والاقتصاد. مكة: جامعة أم القرى.
٤٤. محمد صالح القرشي (٢٠٠٩). اقتصاديات النقود والبنوك عمان: إثراء للنشر والتوزيع.
٤٥. محمد عبد المنعم أبو زيد. (٢٠٠٠). تطوير نظام المضاربة في المصارف الإسلامية، ط١. القاهرة: المعهد العالي للفكر
٤٦. محمد منذر قحف (١٩٧٩). الاقتصاد الإسلامي الكويت دار القلم
٤٧. De Kock, M. H., Central Banking, Univr New Delhi, India,